

## نموذج توثيق وتدوين القرارات الإدارية<sup>1</sup>

### 1. مراجع القرار الإداري

تمديد مدة صلاحية الترخيص (بناء أو اقتناء أو ترميم سفينة صيد)	تسمية القرار الإداري
8	رمز القرار الإداري
ظهر شريف رقم 54.16.1 صادر في 19 من رجب 1437 (27 أبريل 2016) بتنفيذ القانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد و مباشرة بنائها و ترميمها كما تم تغييره و تتميمه. دورية رقم 6/15 بتاريخ 06 يوليو 2015 المتعلقة باستبدال و ترميم سفن الصيد البحري (مشروع قرار)	المراجع القانونية للقرار الإداري
الغاية: الحصول على تمديد مدة صلاحية الترخيص الشرط: التمديد مرة واحدة لنفس مدة صلاحية الرخصة	الغاية من المسطرة وشروط الحصول على القرار الإداري <sup>2</sup>
صاحب الرخصة أو موكله	المرتفق المستفيد <sup>2</sup>

### 2. المسطرة الإدارية المتعلقة بالقرار الإداري

أ. نموذج استمارة طلب القرار الإداري<sup>3</sup>

<sup>1</sup>يعبأ هذا النموذج بالنسبة لكل قرار إداري مدرج باللائحة أعلاه  
<sup>2</sup>غير إلزامي  
<sup>3</sup>يرفق لزوما في حالة توفره.

## طلب تمديد مدة صلاحية ترخيص

ظهير شريف رقم 54.16.1 صادر في 19 من رجب 1437 (27 أبريل 2016) بتنفيذ القانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد و مباشرة بنائها و ترميمها كما تم تغييره و تنميته

السيد مندوب الصيد البحري ب.....

..... المتعلقة يشرفني أن أطلب منكم تمديد مدة صلاحية الرخصة رقم: ..... بتاريخ.....  
ب..... سفينة الصيد التالية:

- الإسم: .....

- ط ح غ: .....

- الطول الكلي: .....

- نوع الصيد: .....

- ميناء الربط: .....

- تاريخ بداية الأشغال: .....

- حالة تقدم الأشغال: .....

- المطابقة لشروط الرخصة: .....

تعليق الطلب

.....  
.....

.....

.....

اسم و عنوان الطالب/الطالبين:

.....

.....

.....

حرر ب:..... في.....

توقيع الطالب/الطالبين:

رأي مغلل لمندوب الصيد البحري ب.....

ب. الإدارة أو الإدارات المعنية بتلقي طلب القرار الإداري

العنوان	اسم الإدارة
	مندوبية الصيد البحري لميناء ربط السفينة أو المندوبية الفرعية التابعة لها

ت. الإدارة أو الإدارات المعنية بدراسة ومعالجة القرار الإداري ودورها في المسطرة

الإدارية المتعلقة بالقرار الإداري

دورها في المسطرة الإدارية	اسم الإدارة
دراسة و معالجة القرار الإداري بالنسبة للصيد التجاري التقليدي في حالة رخص الاستبدال و منح تمديد الرخصة	مندوبيات الصيد البحري
دراسة و معالجة القرار الإداري بالنسبة للصيد التجاري التقليدي و الساحلي في حالة رخص الترميم و منح تمديد الرخصة باستثناء رخص تغيير نوع الصيد	
دراسة الطلبات و معالجة القرار الإداري بالنسبة للصيد التجاري الساحلي والصيد الصناعي باستثناء رخص ترميم	مديرية الصيد البحري

ث. الإدارة أو الإدارات المعنية بتسليم القرار الإداري

العنوان	اسم الإدارة
	مندوبية الصيد البحري لميناء ربط السفينة أو المندوبية الفرعية التابعة لها

ج. الوثائق والمستندات المطلوبة

الإدارة المكلفة بإصدار الوثيقة أو المستند	إمكانية الحصول على الوثيقة أو المستند من طرف الإدارة <sup>4</sup>	إيداع الوثيقة أو المستند من طرف المرتفق <sup>3</sup>	تسمية الوثيقة أو المستند
		X	المطبوع الخاص بالطلب يملأ من طرف المستفيد أو المستفيدين من الترخيص
مندوبية الصيد البحري لميناء ربط السفينة أو المندوبية الفرعية التابعة لها	X		نسخة من الرخصة سارية المفعول

ح. المصاريف والرسوم والأتاوى الواجب أدائها من طرف المرتفق

التسمية	المراجع القانونية	المبلغ أو عناصر الاحتساب	الإدارة المكلفة بالتحصيل
لا شيء			

خ. بيان مراحل المسطرة الإدارية<sup>5</sup>

<sup>4</sup>وضع علامة في الخانة المناسبة لكل مستند أو وثيقة  
<sup>5</sup>إدراج رسم بياني لمراحل المسطرة والإدارات المتدخلة فيها (LOGIGRAMME)

د. نموذج مخرج القرار الإداري<sup>6</sup> بالنسبة:

إلى السيد(ة)/السادة

العنوان.....

الموضوع: تمديد مدة صلاحية الرخصة ..... رقم .....  
المرجع: طلبكم بتاريخ .../.../.....

تبعاً لرسالتكم المشار إليها في المرجع أعلاه، يشرفني أن أخبركم بقرار هذا القطاع منحكم تمديد رخصة رقم..... المسلمة بتاريخ..... والمتعلقة ب.....

لمدة محددة في ..... ابتداءً من تاريخ إصدارها وذلك طبقاً للظهير الشريف رقم 54.16.1 الصادر في 19 من رجب 1437 (27 أبريل 2016) بتنفيذ القانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد و مباشرة بنائها و ترميمها كما تم تغييره و تميمه.  
هذه المدة الإضافية تمنح لكم شريطة أن لا يتم تجاوز المقاييس التقنية المرخص بها بموجب الرخصة موضوع الطلب.

الخصائص التقنية المرخص بها:

الحمولة الغلفية.....TJB  
الحمولة الخالصة.....TJN  
القوة المحركة للسفينة:.....حصان

وفي الأخير، يجب أن تكون هذه الوحدة مطابقة للمقتضيات والمعايير التقنية الخاصة بسلامة الإبحار وكذا بحفظ جودة منتوج الصيد.  
وتقبلوا خالص التحيات.

نسخة إلى: المحافظة على الرهون البحرية

3. حالات وشروط إنجاز الخبرات التقنية أو البحوث العمومية عند الاقتضاء

المخرجات المطلوبة	الجهة المعنية للإنجاز عند الضرورة	آجال الإنجاز	نوعية الخبرة أو البحث العمومي	المراجع القانونية	تسمية الخبرة التقنية أو البحث العمومي
لا شيء					

<sup>6</sup> إلحاق نموذج المخرج القرار الإداري

4. الأجل المحدد لرد الإدارة على طلب المرتفق

لا يتجاوز 30 يوماً

5. الآثار المترتبة على سكوت الإدارة داخل الأجل المحدد

- القرار الإداري مشمول بمبدأ سكوت الإدارة بمثابة موافقة: نعم
- الإدارة المكلفة بتسليم القرار الإداري أو إشهاد بالسكوت في حالة اعتبار سكوت الإدارة بمثابة موافقة: مندوبية الصيد البحري
- تحديد السلطة الحكومية أو المسؤول الإداري التي أو الذي يمكن اللجوء إليها أو إليه في حالة الامتناع عن تسليم القرار الإداري أو الإشهاد بالسكوت: مديرية الصيد البحري

6. طرق الطعن المتاحة للمرتفق<sup>7</sup>:

- تحديد السلطة الحكومية أو المسؤول الإداري<sup>8</sup> التي أو الذي يمكن اللجوء إليها أو إليه في حالة سكوت الإدارة بعد انقضاء الأجل المحددة أو في حالة ردها السلبي: الكتابة العامة لقطاع الصيد البحري
- بالنسبة للقرارات الإدارية المسلمة من طرف الجماعات الترابية، أو مجموعاتها، أو هيئاتها، تحديد السلطة الجهوية أو الإقليمية التي يمكن للمرتفق اللجوء إليها في حالة عدم الرد على طعن المرتفق داخل الأجل المحددة:

---

<sup>7</sup>يلجأ إلى تحديد طرق الطعن في غير حالة اعتبار سكوت الإدارة بمثابة موافقة،  
<sup>8</sup>تحدد السلطة الحكومية أو المسؤول الإداري، حسب الحالات، طبقاً لمقتضيات المادة 21 من القانون رقم 55.19